الأمم المتحدة

S/AC.51/2007/9

مجلس الأمن

Distr.: General
13 June 2007
Arabic
Original: English

الفريق العامل التابع لمجلس الأمن
المعني بالأطفال والصراع المسلح

استنتاجات بشأن الأطفال والصراع المسلح في سري لانكا

١ - نظر الفريق العامل، في جلسته السابعة المعقودة في ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٧، في تقرير الأمين العام عن الأطفال والصراع المسلح في سري لانكا (S/2006/1006)، الذي قدمته الممثلة الخاصة للأمين العام راديكا كوماراسوامي. وقدم مستشارها الخاص، ألان روك، إحاطة إلى الفريق العامل عن زيارته الأخيرة إلى سري لانكا. وشارك الممثل الدائم لجمهورية سري لانكا الاشتراكية الديمقراطية لدى الأمم المتحدة في المناقشة التي عقدت بعد ذلك.

٢ - ويرد فيما يلي ملخص بالعناصر الرئيسية لتبادل الآراء فيما بين أعضاء الفريق العامل.

٣ - رحب أعضاء الفريق العامل بتقديم تقرير الأمين العام وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) وشددوا على ضرورة النظر في التوصيات الواردة فيه وفقاً للولاية الخاصة بالفريق.

٤ - أثني على حكومة سري لانكا لتعاونها مع الفريق العامل.

٥ - وأعرب عن قلق بالغ لأن النمط الثابت الذي تنتهجه نمور تاميل إيلام للتحرير في اختطاف الأطفال وتجنيدهم واستغلالهم، حسبما أوردته، ضمن أمور أخرى، التقارير المتعاقبة للأمين العام عن الأطفال والصراع المسلح، مازال قائماً رغم الالتزامات السابقة التي قطعتها نمور تاميل إيلام للتحرير والواردة في خطة العمل من أجل الأطفال المتضررين من الحرب في آذار/مارس ٢٠٠٣. فرغم التزام نمور تاميل إيلام للتحرير بإطلاق سراح جميع الأطفال داخل صفوفها، فإنها لم تطلق منهم حتى الآن سوى عدد قليل. وبالإضافة إلى ذلك، فقد ازداد نمط

290607 290607 07-38468 (A)

اختطاف الأطفال وتجنيدهم واستغلالهم خلال الفترة الأخيرة. ولا يزال نمور تاميل إيلام للتحرير يمثلون اليوم الطرف الرئيسي المسؤول عن الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال في الصراع المسلح في سري لانكا.

٦ - كما أعرب عن قلق بالغ إزاء ظهور نمط جديد ولكن متزايد من حالات اختطاف الأطفال وتجنيدهم في المنطقة الشرقية من جانب فصيل كارونا.

٧ - وأعرب أيضاً عن القلق لأن فصيل كارونا قد اختطف أطفالاً في مناطق تعتبر خاضعة لسيطرة الحكومة، مما أثار مسألة تواطؤ بعض عناصر قوات الأمن. وفي هذا الصدد، أُبرزت مسؤولية الحكومة في وضع حد للإفلات من العقاب، وشُجِّعت الحكومة على أن تشرع، عملا بالتزاماتها، في التحقيقات بشأن ادعاءات بمشاركة بعض عناصر قوات الأمن في اختطاف الأطفال.

٨ - كرر الممثل الدائم لسري لانكا التزامات حكومته بالتعاون التام مع المجتمع الدولي ومع الفريق العامل من أجل وضع حدٍ لما يمارس من انتهاكات واعتداءات ضد الأطفال في الصراع المسلح. وأكدت حكومة سري لانكا من جديد على سياستها بعدم التسامح على الإطلاق إزاء تجنيد الأطفال واستغلالهم في الصراع المسلح. ووفقاً لتقرير الأمين العام عن الأطفال والصراع المسلح في سري لانكا، فإن نمور تاميل إيلام للتحرير كانت الطرف الرئيسي المسؤول عن الانتهاكات والاعتداءات الخطيرة الممارسة ضد الأطفال في الصراع المسلح، مثل العمليات غير المشروعة لتجنيد هؤلاء الأطفال واستغلالهم واختطافهم. وأكد الممثل الدائم لسري لانكا من جديد آراء حكومة سري لانكا بشأن تنفيذ توصيات الأمين العام كما وردت في مذكرته إلى رئيس الفريق العامل. وقد بين الممثل الدائم لسري لانكا، متسائلاً عن مدى مصداقية المصادر، أن حكومة سري لانكا ستتخذ الإجراء المطلوب للتحقيق في الادعاءات المقدمة ضد عناصر من قوات الأمن بشأن ما ارتكبه فصيل كارونا من أعمال تجنيد وخطف. كما أشار إلى أن الحكومة تعرب عن التزامها التام بإعادة تأهيل وإدماج الأطفال المقاتلين الذين هربوا من الجماعات المسلحة، وقد وضعت نظاما قانونيا جديدا في هذا الصدد.

٩ - وعلاوة على ما دار في الجلسة، ورهناً بأحكام القانون الدولي المطبقة وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) وتماشيا معها، فقد وافق الفريق العامل التابع لمجلس الأمن على ما يلي.

بيانات عامة يدلي بها رئيس الفريق العامل باسم الفريق

١٠ - وافق الفريق العامل على توجيه رسائل إلى أطراف الصراع من خلال بيانات عامة من رئيسه باسم الفريق العامل:

إلى قيادة نمور تاميل إيلام للتحرير

(أ) لتوجيه نظرها إلى أن مجلس الأمن تلقى، في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، تقريراً من الأمين العام عن الأطفال والصراع المسلح في سري لانكا مؤرخا ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ (S/2006/1006)، وُصفت فيه جملة أمور منها دأب نمور تاميل إيلام للتحرير على مواصلة بل وزيادة نمط اختطاف الأطفال وتجنيدهم واستغلالهم برغم الالتزامات السابقة المتعهد بها بموجب خطة العمل لصالح الأطفال المتضررين من الحرب في آذار/مارس ٢٠٠٣؛

(ب) وللإدانة الشديدة للاستمرار في تجنيد الأطفال واستخدامهم كجنود ولجميع الانتهاكات والاعتداءات الأخرى التي يرتكبها نمور تاميل إيلام للتحرير ضد الأطفال،

(ج) ولحثها على ما يلي:

'١' أن تنهي فوراً ممارسة اختطاف وتجنيد واستغلال الأطفال دون الثامنة عشرة وأن تخرجهم من صفوفها، وفقاً لالتزاماتها بموجب خطة العمل؛

'٢' أن تشرع على الفور في إجراءات شفافة مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) لإطلاق سراح جميع الأطفال والتحقق من تسريحهم؛

'٣' أن تكف فوراً عن نقل الأطفال المسرّحين إلى مركز تنمية المهارات التعليمية، وأن تقوم بدلا من ذلك بتسليمهم مباشرة إلى أسرهم، كما هو منصوص عليه في خطة العمل؛

'٤' أن تتعاون مع اليونيسيف من خلال تبادل المعلومات وأن توفر لممثليها وصولاً بلا عوائق إلى معسكرات نمور تاميل إيلام للتحرير لوضع حدٍ للانتهاكات والاعتداءات التي ترتكب ضد الأطفال؛

'٥' أن تعترف بحياد وأمن المدارس والمستشفيات والمؤسسات الدينية وأن تلتزم باحترام وضعها كـ ''مناطق آمنة''في المناطق المتضررة من الصراع؛

'٦' أن تمكّن الأطراف الفاعلة في المجال الإنساني على الفور من الوصول إلى جميع المناطق الخاضعة لسيطرتها في أمان ودون عوائق؛

(د) ولتأكيد أنه:

'١' في حالة إشارة التقارير المقدمة من الأمين العام خلال الأشهر القادمة عن المتابعة التي قامت بها نمور تاميل إيلام للتحرير لهذه الرسالة إلى تحقق تقدم كبير، فإن الفريق العامل سيتوقع استمرار إحراز التقدم في إطار التقرير الدوري المقبل عن حالة الأطفال والصراع المسلح في سري لانكا،

'٢' أما في حالة عدم استجابة النمور خلال الأشهر القادمة بصورة إيجابية لهذه الرسالة، أو عدم وفائها بالالتزامات التي قطعتها أو العهود التي تتقيد بها تماشياً مع القانون الدولي وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة بما فيها القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥) فيتم اتخاذ خطوات أخرى؛

إلى قيادة تاميل ماكالّ فيدوتالاي بوليغال، وإلى الجناح العسكري التابع لها، المعروف باسم فصيل كارونا

(هـ) إذ يدين بشدة ما قام به مؤخراً فصيل كارونا من تجنيد الأطفال واستخدامهم كجنود وجميع ما ارتكب من انتهاكات واعتداءات أخرى ضد الأطفال،

(و) يحث فصيل كارونا على:

'١' الإنهاء الفوري لممارسة اختطاف الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة، واستغلالهم، وتجنيدهم، بما يتفق والالتزام الذي قطعته الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والصراع المسلح ولمستشارها الخاص؛

'٢' العمل مع اليونيسيف، على سبيل الأولوية، من أجل الإفراج عن جميع الأطفال الذين في صفوفهما، وكفالة إجراء تحقق شفاف يشمل الوصول إلى المعسكرات التابعة لفصيل كارونا، ووضع إجراءات مع اليونيسيف للتحقق من أعمار الأطفال، ولمنع مواصلة أعمال التجنيد غير المشروع؛

'٣' الاعتراف بحياد وأمن المدارس والمستشفيات والمؤسسات الدينية، والالتزام باحترام وضعها كـ ''مناطق آمنة'' في المناطق المتضررة من الصراع؛

'٤' تمكين الأطراف الفاعلة في المجال الإنساني من الوصول على الفور إلى جميع المناطق الخاضعة لسيطرتهما في أمان ودون عوائق.

التوصية إلى مجلس الأمن

١١ - وافق الفريق العامل على أن يوصي بأن يوجه رئيس مجلس الأمن رسالة إلى الأمين العام، يطلب منه فيها أن يقدم تقريراً عن حالة الأطفال والصراع المسلح في سري لانكا بحلول ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، مع إيلاء الاهتمام الخاص للمتابعة التي قامت بها الأطراف للرسائل التي وجهها إليها رئيس الفريق العامل.

رسائل من جانب رئيس الفريق العامل

١٢ - وافق الفريق العامل على توجيه رسائل من رئيسه:

إلى حكومة سري لانكا

(أ) للترحيب؛

'١' بقرارها المبكر بالتطوع بتنفيذ آلية للرصد والإبلاغ عن الأطفال والصراع المسلح في سري لانكا، وما يلي ذلك من تعاون مستمر مع الفريق العامل التابع لمجلس الأمن؛

'٢' بمشاركتها مؤخراً في مؤتمر باريس المعنون ''حرروا الأطفال من الحرب''؛

'٣' بالتزامها بإعمال سياسة عدم التسامح إطلاقاً مع تجنيد واستخدام الأطفال في الصراع المسلح، وفي هذا السياق، التزامها بالتحقيق في المزاعم الموجهة ضد عناصر من قوات ها الأمن التابعة لها؛

(ب) بحثّ حكومة سري لانكا:

'١' على أن تولي دعمها الكامل لآلية الرصد والإبلاغ التي أنشئت عملا بالقرار ١٦١٢، وذلك، ضمن جملة أمور، عن طريق النظر في الاستجابة بصورة مواتية للمقترحات التي قدمتها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لتضمين موظفي المفوضية في فرقة العمل المعنية بالرصد والإبلاغ؛

'٢' أن تطبق على سبيل الأولوية التزاماتها بإجراء تحريات مستفيضة ومحايدة في المزاعم التي تفيد بتورط بعض عناصر قوات الأمن السريلانكية في مساعدة فصيل كارونا في التجنيد غير القانوني للأطفال واختطافها، مع ضمان حماية الشاكين والشهود خلال هذه العملية من انتقام أي طرف؛

’٣‘ أن تطلب قيام الشرطة وقوات الأمن التابعة للحكومة بتحريات مستفيضة في جميع الشكاوى المتعلقة باختطاف الأطفال من أجل وضع حد لإفلات مرتكبيها من العقاب؛

’٤‘ أن تؤمّن الإفراج عن جميع الأطفال الذين اختطفهم فصيل كارونا وإعادتهم إلى عائلاتهم؛

’٥‘ أن تعترف بحياد وأمن المدارس والمستشفيات والمؤسسات الدينية، وأن تلتزم باحترام وضعها كـ ”مناطق آمنة“ في المناطق المتضررة من الصراع؛

’٦‘ أن تمكّن الأطراف الفاعلة في المجال الإنساني على الفور من الوصول إلى جميع المناطق الخاضعة لسيطرتها في أمان ودون عوائق؛

’٧‘ أن تضمن الوصول، في ظل الإطار القانوني الجديد الذي وضعته، إلى خدمات حماية جميع الأطفال المفرج عنهم وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم، مع إيلاء الانتباه الخاص للاحتياجات المحددة للفتيات؛

’٨‘ أن تنظر في الانضمام كأطراف في بروتوكول الأمم المتحدة لمنع وقمع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، والمعاقبة عليه، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية؛

إلى البنك الدولي والمانحين

(ج) طالبا دعم البنك الدولي والمانحين لما تقوم به اليونيسيف وغيرها من الوكالات المعنية من عمل لتعزيز قدرة آلية الرصد والإبلاغ، بما في ذلك ما يتم عن طريق توفير التمويل اللازم لزيادة قدرة لجنة حقوق الإنسان بسري لانكا والسلطة الوطنية لحماية الطفل؛

إلى اليونيسيف

(د) مشيدا بما تبذله اليونيسيف من جهود لإقامة حوار مع جميع الأطراف المعنية، وطالباً مواصلتها بذل الجهود مع نمور تاميل إيلام للتحرير وفصيل كارونا، للتمكن من التنفيذ المبكر لخطط عمل تهدف إلى الإفراج عن جميع الأطفال المجندين في صفوفها أو المحتجزين في معسكرات أو مراكز، حيث يتم فصلهم عن عائلاتهم.